دخلت عليه اداة الاستفهام واريد بها معنى النفي ومثل
النفي النهي او معناه فلا تقل لا تدخل القوم على العلماء
على ان ناهية والفعل مجزوم والثاني كقول عائشة
ام المؤمنين رضي الله عنها نهى عن قتل جنان البيوت
الا الابتر وذا الطفيتين فان المعنى قال لا تقتل جنان
البيوت وموضع الجنان رفع على تاويل المصدر بفعل
المفعول والابتر المستثنى على محل المستثنى منه والجنان جمع
جان كحائط وحيطان وهو هنا حية بيضاء والابتر
المقطوع الذنب تقول منه بتر بالكسر يبتر بترا واما
ذو الطفيتين فقال الجوهري الطفا بالضم خوص المقل
الواحدة طفية وفي الحديث اقتلوا من الحيات
ذا الطفيتين والابتر كانه شبه الخطين على ظهره
بالطفيتين وانما قيل لهذه الحية طفية على معنى ذات
طفية قال الشاعر

كما تذل الطفا من رقية الراقي

اي ذوات الطفا

وقد يسمى النهي باسم ما يجاوره انتهى وصدر هذا العجز
بذلوا لهامن يجدعن لحقا ولابد في كل من النفي والنهي
ان يكون مشتملا على المستثنى منه ليخرج ما اذا انتقض
النفي والنهي فلا يثبت له حكم هذا القسم نحو ما شربت
احدا الا الماء الا زيدا او لا تاكلوا الا اللحم الا عمرا وكذا
اذا انتقض بالحال نحو ما مررت باحد الا قائما الا زيدا
فهذا ونحوه بمنزلة ما لا نفي فيه ولا نهي اذ المعنى
شربت الماء الا زيدا واكلوا اللحم الا عمرا ومررت
بهم قائمين الا زيدا تاما الذي ذكر فيه المستثنى منه

جاز فيه

جاز فيه اي المستثنى عند البصريين البدل من المستثنى منه
وهو بدل بعض من كل واعترض على مذهب البصريين بامرين
احدهما ان بدل البعض لا بد له من رابطة ولا ضمير
يعود على المبدل منه في نحو ما جاءني احد الا زيد كما في
اكلت الرغيف ثلثه وثانيهما ان بينهما مخالفة في النفي
والايجاب فان البدل موجب والمبدل منه منفي
واجيب عن الاول بان الضمير مقدر وتقديره الا زيد
منهم واجاب المبرد لما سيحكى عنه بانه لم يشترط
الضمير في بدل البعض من حيث هو ضمير واشترطوه من
حيث هو رابطة فاذا وجد الربط بدونه حصل الغرض
من غير توقف على اشتراط وجوده وهنا الرابط متحقق بدونه
وذلك لان الا وما بعدها اتى تمام الكلام الاول والاخراج
من الاول فعلم انه بعضه فحصل الربط بذلك ولم يحتج
الى ضمير بخلاف قبضت المال بعضه وعن الثاني بانه
بدل من الاول في عمل العامل فيه وتخالفهما بالنفي والايجاب
لا يمنع البدلية لان مذهب البدل ان يجعل الاول كانه لم يذكر
والثاني في موضعه وقد قال ابن الصائغ اعلم ان البدل
في الاستثناء المراعى فيه وقوعه مكان المبدل منه
فاذا قلت ما قام احد الا زيد فالا زيد هو البدل والذي
يقع موقع احد فليس وحده بدلا من احد قال
والا زيد هو الاحد الذي نفيت عنه القيام فالا زيد
بيان للاحد الذي عنيت ثم قال بعد ذلك فعلى هذا
البدل في الاستثناء اشبه ببدل الشيء من الشيء من بدل البعض
من الكل وقال في موضع اخر لو قيل ان البدل في الاستثناء
قسم على حدته ليس من تلك الابدال التي ثبتت في غير

Copyright © King Saud University